

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٣٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ونظام واجراءات العمل به :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٤ ورقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٤ :

وبناءً على ما عرضته وزيرة التضامن الاجتماعي :

قرار:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٨١ لسنة ٢٠١٢

المعدل بالقرار رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٤ والقرار رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٤ النص الآتي :

"يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي برئاسة وزير التضامن

الاجتماعي ، وعضوية كل من :

رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي نائباً

رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص نائباً

أعضاء

ثلاثة أعضاء ممثلين عن أصحاب المعاشات يختارهم مجلس الإدارة بناءً على ترشيح رئيس المجلس ويفضل من لهم خبرة في مجال التأمين الاجتماعي .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٥ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب